

## نور على الدرب 020 من المجموعة الأولى للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في إذاعة القرآن الكريم نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه أصحاب الفضيلة العلماء عن أسئلة المستمعين. الحلقة العشرون. عامر الاسمرى من تهامة بلسم

يقول في سؤاله الاول في - 00:00:00

انا رجل قدر الله علي بمرض في رجلي اليمنى الى ان قدر الاطباء بتراها مما جعلني عاجزا عن العمل وانا اعود لاسرة كبيرة ولاخوة ثلاثة ولكن ابي قد باع مزارعه على اخوتي الثلاثة ولعجزي عن شراء شيء منها فلم - 00:00:30

احصل على شيء فهل فعل والدي هذا صحيح ام انه يحق لي المطالبة بحقي بدون شراء ولا بيع؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد ما ذكرته ايها السائل من ان اباك باع - 00:00:50

بعض مزارعه على اخوتك وانك رجل مصاب ولا تقدر على الكشف هل لك حق الاعتراض؟ الجواب انه اذا كان قد باع هذه على اخوتك بيعا صحيحا ليس فيه احتيال ولا تلجنة وانما باعها عليهم كما يبيعها على غيرهم بثمن كامل - 00:01:10

لم يتترك لهم شيئا منه بل استوفاه فلا حرج عليه في ذلك وليس لك حق الاعتراض لأن هذا ليس فيه محاباة وليس فيه تخصيص قلل لهم بشيء من المال دونك. اما اذا كان خلاف ذلك بان كان بيع حيلة قد تسامح معهم فيه ومحاباهم به فهذا لا - 00:01:30

يجوز انه يور انه يجب على الوالد ان يسوى بين اولاده بالهبة والعطيه ولا يجوز له ان يخص بعضهم من الاخر قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. واجب على الوالدة ان يسوى بين اولاده فيما يمنحه لهم. ولا يجوز له ان - 00:01:50

ان يفضل بعضهم على بعض. فالحاصل انه اذا كان البيع مستوفيا لشروطه ولم يحاباهم بالثمن ولم يتنازل لهم عن شيء منه هو بيع صحيح وليس لك حق الاعتراض وان كان بخلاف ذلك فهذا لا يجوز له ويجب عليه ان يسوى بين اولاده. والله تعالى اعلم - 00:02:10

بارك الله فيكم. اه اذا كان البيع بيعا صحيحا لا محاباة فيه. قيمة هذا البيع اذا توفي عنها والدهم توزع يأخذ نصيه ومنها على حسب الميراث من جملة تركته. اقصد حتى اولئك الذين اشتروها يأخذون منها؟ نعم. لأنها - 00:02:29

تركة يكونوا استفادوا مرتين على هذه الحالة ما استفادوا مرتين لأنهم في الاول اشتروا الاراضي هذه ودفعوا ثمنها وعادوا صار ثمن ملكا لابيهم ثم لما مات ورثوها خلوه عن طريق الابط لا عن طريق مثلا الهبة او عن طريق نعم نعم هذا حقهم من - 00:02:49

سؤاله الثاني يقول امام الجماعة عندنا في الصلاة الجهرية نطول القراءة في الركعة الثانية ويقصرها في الركعة الاولى فهل فعله هذا موافق للسنة ام مخالف لها؟ هذا يعتبر خلاف الاولى. نعم. فال الاولى والافضل ان تكون الركعة الاولى من الظهر - 00:03:09

عصر وغيرها من الصلوات تكون الركعة الاولى اطول من الثانية اما اذا كان العكس هذا خلاف الاولى اذا كان الطول كثيرا اما اذا كان طولا يسيرا زيادة يسيرة هذا لا حرج فيه ان شاء الله له سؤال اخير يقول فيه وجدت نقودا يوم كنت صغير السن ولجهلي بالاحكام فقد اخذتها - 00:03:29

وتصرفت فيها. والآن اريد ان ابرئ ذمتي منها فماذا افعل؟ يلزمك اذا كنت تعرف صاحبها ان تردها اليه وان تستبيح منه فحصل منك من اساءة اذا كان صاحبها ميتا انه يجب عليك ردتها الى وارثه. اما اذا كنت لا تعلم صاحبها - 00:03:49

ولا تعرفه فانه عينه عليك حينئذ ان تتصدق بها على نية انها ان الاجر لصاحبها. ومع هذا عليك التوبة الى الله سبحانه وتعالى من مثل هذا لان اموال الناس لا يجوز التعدي عليها ولا اخذها بدون رضاه وهذا ظلم وعدوان عليك ان تتوب الى الله - 00:04:09

الله سبحانه وتعالى يرد المال الى صاحبه او الى وارثه فان لم تستطع فعليك ان تتصدق به وتبلغ ذمتك منه والله اعلم. هذان تعلن من المستمع عادل عبدالحافظ من جمهورية اليمن الديمقراطية عدن. سؤاله الاول يقول قرأت في كتاب المجموعة المباركة في -

00:04:29

الصلوات المأثورة والاعمال المبرورة. قرأت حديثا عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وسورة الزلزلة خمس عشرة مرة فاذا فرغ من صلاته يقول يا حي -

00:04:49

يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام مائة مرة امنه الله من عذاب القبر وظلمته ومن احوال يوم القيمة. فما مدى صحة هذا الحديث نصا - ومعناه اولا نوجه بان الحديث لا يؤخذ من مثل هذا الكتاب وانما يرجى الى كتب الحديث الموثوقة في صحيح البخاري وصحيح -

00:05:09

والسنن وغيرها من الكتب المعروفة الموثوقة. وبالنسبة لهذا الحديث الذي ذكرت انا لم اجد له اصلا فيما اطلع عليه ويظهر عليه انه لا اصل له. لأن فضائل الجمعة التي ذكرها اهل العلم لم يكن لها ذكر في ليلة الجمعة من بينها ذكر -

00:05:29

الذي يشرع في ليلة الجمعة الاكتثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة الجمعة وفي يوم الجمعة وفي فجر ليلة الجمعة يستحب ان يقرأ في صلاة الفجر في الركعة الاولى الف لام ميم السجدة في الثانية في العشاء الانساني حين من الدهر هذا الذي يشرع في ليلة -

00:05:49

جمعة. واما ان تخص بصلاة دون غيرها من الليالي. هذا لم يثبت فيه حديث وهي كغيرها من الليالي على المسلم ان يصلی ما تيسر من تهجد ويختتم ذلك بالوتر اما ان يصلی هذه الصلاة التي ذكرتها فهذا لا يصح فيه شيء. النبي -

00:06:09

الله عليه وسلم. وعليك كما ذكرنا اذا اردت ان تعمل بحديث ان تراجع كتب السنة المعروفة الموثوقة. اما ان تأخذ كتابك غربا ومجهولا وتعتمد عليه وتنقل منه الحديث فهذا يوقعك في الخطأ والاحاديث فيها الموضوع مكتوب على النبي -

00:06:29

الله عليه وسلم وفيها الضعيف ويبين هذا كتب اهل الفن المتخصصين في الحديث. ما كل حديث تجده في كتاب يعمل به حتى يتحقق من اصله ومن مصدره والله اعلم آآ سؤاله الثاني يقول ايضا قرأت حديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول فيه من فاته صلاة في عمره ولم يحصلها فليقيم -

00:06:49

هم في اخر جمعة من رمضان ويصلی اربع ركعات بتشهد واحد يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة القدر خمس عشرة مرة وسورة الكوثر كذلك ويقول في النية نويت اصلی اربع ركعات كفارة لما فاتني من الصلاة. فما مدى صحة هذا الحديث؟ هذا لا -

00:07:14

اصل له من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. الذي ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه قال من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها لا بارك لها الا ذلك. الصلوات التي تركتها فيما سبق اذا كنت تركتها لاجل نوم مثلا او اغماء او -

00:07:34

عذر ظننت انه يجوز لك تأخيرها الواجب عليك ان تقضيها وان تصليها مرتبة على الفور اما اذا كنت تركتها متعمدا اذا الصحيح من قوله العلماء انه يجب عليك التوبة الى الله لان من ترك الصلاة متعمدا فامرها خطير حتى ولو لم يجحد وجوبها فان -

00:07:54

الصحيح انه يكفر بذلك. عليك ان تتوب الى الله اذا كنت تركتها متعمدا وان تحافظ على الصلاة في مستقبلك فالله يتوب على من تاب. اما اذا انت تركتها لنوم او اغماء او غير ذلك مما حال بينك وبين ادائها في وقتها فانك تقضيها ولا بد اما ان تصلي هذه الصلاة التي -

00:08:14

في اخر رمضان على هذه الصفة هذا لا اصل له من دين الاسلام ولا يكفر عنك الصلوات التي تركتها. نعم. جزاكم الله خيرا. هذا سؤال من المستمع عبدالله ابراهيم دارج المالكي من مكة المكرمة. يقول نحن سته اخوة لاب ثلاثة كبار وثلاثة صغاري -

00:08:34

وقد توفي والدنا وترك ارضا زراعية وبعد وفاته بثلاثة اشهر توفي احد اخوتي الصغار وبقينا نحن الصغار نعم. فلما كبرنا وسألنا عن تركة والدنا وجدنا هذه الارض الزراعية مقسمة بيننا ولكنها قسمة غير عادلة. فقد وجدنا زيادة عند -

00:08:54

اثنين من اخواننا الكبار وحيينما سألهما عن هذه الزيادة من اين نشأت؟ افاد انهم اشترياها من كسبهما وليس لنا شيء في ذلك ثم طالبنا بنصيب أخينا الصغير المتوفى والذي هو شقيقنا لكي نضمه الى حصتنا ولكنهم رفضوا بحجة انه ليس - [00:09:14](#)

له حق لكونه متوفي. علما انه لم يمت الا بعد قسمة والدنا للارض وبعد وفاة والدنا. فماذا ترون في هذين الموضوعين؟ اولا زيادة في حصتها وثانيا منعهما اعطائنا نصيب أخينا الصغير المتوفى بعد والدنا. هذه المسألة فيها خصومة بين طرفين فانت - [00:09:34](#)

يدعي هذه الدعوة والآخر اجابة عنها كما ذكرت فلابد من الرجوع الى القاضي ليدرس هذه القضية في حضرة الطرفين بحجة كل منهما وبعد ذلك يتبيّن له الحق ان شاء الله تعالى. الله اعلم. هذا السائل ابراهيم محمد يمني الجنسي - [00:09:54](#)

مقيم بصيّبة يقول رجل هجر زوجته مدة سنتين لم يطلقها ولم يرجعها الى اولادها ولم يقم بواجب الانفاق عليها نعم. وليس لها قريب ولا من ينفق عليها فحالتها صعبة وشديدة فهي منقطعة من كل احد الا من الله. فما الحكم الشرعي في مثل هذا الزوج - [00:10:14](#)

الذي ترك زوجته وام اولاده تصير الى هذا المصير السيء المؤلم. لا شك ان للزوجة حقوقا على زوجها يجب عليه اداوها. قال تعالى  
ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان لنسائكم عليكم حقا. والله تعالى - [00:10:34](#)

فيقول عاشروهن بالمعروف فيقول فانسакم بمعرفة او تسريح باحسان الى غير ذلك من الادلة التي توجب على الزوج ان يتقي الله تعالى لزوجته ويؤدي اليها حقوقها ولا يجوز له ان ينقصها شيئا من حقها الا بمبرر شرعي فما اذا كانت ناشزا - [00:10:54](#)

وما ذكرته من اجران هذا الزوج لزوجته هذه المدة الطويلة وحرمانها من حقوقها هذا ظلم لا يجوز له اذا صح ما ذكرت وكان بدون مبرر شرعي فانه لا يجوز له وهو ظالم لها فعليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى وان يؤدي لها حقها وان - [00:11:14](#)

استسمحها بما سبق من ظلمه لها وكذلك لاولاده عليه حقوق لا يجوز له ان يضيعهم وان يتهاون ويتناهون في تربيتهم والقيام لمصالحهم مسؤولية الاولاد نية عظيمة. اولو كان بينه وبين امهما سوء تفاهم فان ذلك لا يسقط حقهم عليه على كل - [00:11:34](#)

في حال القضية قضية مهمة ولا يجوز له ان يظلمها او ان يظلم اولاده بل عليه ان يتوب الى الله وان يرجع الى صوابه فاذا لم يحصل ذلك فلا بد من رفع شأنه الى ولي الامر للاخذ على يده والله تعالى اعلم. هل لهذه الزوجة الحق في مطالبته - [00:11:54](#)

الانفاق عليها في السنين الماضيتين اذا لم تسمح نعم لها المطالبة بذلك الا اذا كانت قد تسببت في قطع النفقة يعني كما نشجبت عنه او عصته في شيء ما يجب عليها له هذا يحتاج الى نظر ودراسة للقضية من الطرفين. نعم - [00:12:14](#)